

جامعة الموصل – كلية العلوم السياسية

النظم السياسية في أوروبا والأمريكيتين

المرحلة الرابعة

أ.م.د. سعدي الابراهيم

٢٠٢٢-٢٠٢٣

السلطة التشريعية في ألمانيا

المقدمة :

بالرغم من المراحل التاريخية التي مرت بها ألمانيا ، إلا انها تعتبر فقيرة من حيث التجربة البرلمانية، ففي الفترة التي كانت تحكم فيها من قبل النظام الملكي (١٨٧١-١٩١٩) ، كانت الغلبة للسلطة التنفيذية والملك . وفي فترة جمهورية فايمار (١٩١٩ - ١٩٣٣) ، وكما اشرنا اعلاه، كانت تعاني من كثرة الازمات وعدم الاستقرار، اما عند تولي (هتلر) للسلطة فيها، فأُن الدولة ومؤسساتها كلها اصبحت اسيرة ارادته الفردية . اذن، نستطيع ان نقول ان ارساء قواعد النظام البرلماني الحقيقية قد بدأت بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، بإجراء الانتخابات التشريعية، وكتابة الدستور او ما يعرف بالقانون الاساسي . الذي يشير الى ان السلطة التشريعية تتكون من مجلسين : الأول (البندستاج) والثاني (البند سرات) . و وجود المجلسين يعتبر من سمات الدول الفيدرالية، (مع وجود بعض الاستثناءات) .

ويمكننا ان نتناول هذه المجالس من خلال الآتي :

اولا - البندستاج (مجلس النواب) :

هذا المجلس يمثل الشعب الالمانى، وهو لا يختلف عن بقية البرلمانات في الدول الديمقراطية، فهو ايضا يتكون من عدد من النواب على رأسهم شخص يسمى برئيس المجلس . يتم انتخاب اعضاءه من قبل الشعب، عن طريق الانتخاب الحر - السري - المباشر .

ويقوم الاعضاء بانتخاب رئيس للمجلس من بينهم، فضلا عن انتخابهم لنواب الرئيس، وعدد من السكرتيرين . وكلما كان الرئيس ينتمي الى الحزب الاقوى من حيث الاكثريّة البرلمانية، كلما كان اكثر مقدرة على اداء واجباته، والعكس صحيح ايضا . على اعتبار انه سيتمكن من حسم القرارات وابعاد المجلس عن النقاشات المطولة والعقيمة.

ويقوم المجلس بالعديد من الواجبات، وهي :

- ١- انتخاب المستشار الالمانى .
 - ٢- تشريع القوانين .
 - ٣- مراقبة عمل الحكومة.
 - ٤- يناقش السياسة الداخلية والخارجية، بالأخص في جلساته المكتملة .
- ويضم المجلس عدد من التشكيلات، مثل :

١ - الهيئات : ومن امثلتها هيئة (مجلس الكبار) ، الذي يضم عشرين عضوا على راسهم رئيس المجلس، ونوابه، وقادة الهيئات الحزبية الخاصة على الاعتراف الرسمي . وهذه الهيئة المهمة، تعتبر دائمة وتقوم بالتوجيه وتقديم المشورة التشريعية لرئيس البرلمان، ومساعدته في اختيار رؤساء اللجان.

٢ - اللجان المتخصصة : التي تعنى بمختلف القطاعات في البلاد، وتكون ملتقى للنقاش والتشاور الحزبي .

٣ - المجموعات الحزبية : وتتمثل بقيام كل حزب بتشكيل مجموعة تمثله داخل المجلس، وهي التي تستطيع تعجيل التصويت على المشاريع المطروحة، كونها تتميز بالوحدة والانسجام، افضل من ان يقوم كل عضو بالنقاش بمفرده .

ومما يتميز به مجلس النواب الالمانى، أن هناك غلبة واضحة للأحزاب المعتدلة، على حساب تراجع الاحزاب المتطرفة، فضلا عن زيادة في دور الحزبين الكبيرين : الاتحاد الديمقراطي المسيحي والاتحاد الديمقراطي الاشتراكي .

ثانيا - البند سرات (مجلس الولايات) :

لابد لنا قبل ان نشير هنا، الى ان المانيا دولة اتحادية (فيدرالية) ، وهذا يعني ان هناك حكومة مركزية وهناك ولايات . وهذه الولايات لها اهمية كبيرة في العمل السياسي في البلاد، من خلال دورها الفعال في الحكومة الاتحادية والبرلمان ، فبالإضافة الى انها تمثل نفسها في مجلس النواب البندستاج، فهي ايضا تمتلك ممثلين عنها، اسوة بالدول الفيدرالية في مجلس الولايات . وقد وضع القانون الاساسي هذه الحقيقة كما في المادة (٥١) التي تقول :
((يتكون البوندسرات من أعضاء في حكومات الولايات. وتقوم حكومات الولايات بتعيين هؤلاء الأعضاء وسحبهم، ويمكن لأعضاء آخرين في حكوماتها أن ينوبوا عنهم)).
ولهؤلاء الاعضاء سمة تشريعية وتنفيذية في نفس الوقت، والسبب انهم بدرجة وزراء في حكومات الولايات، وهم بدرجة نواب لدى السلطة التشريعية الاتحادية.
واذا ما اردنا ان نحدد مهام البندسرات فستكون بالشكل الآتي :

١ - حق النقض الفيتو:

هنا يحق لهذا المجلس ان ينقض القوانين التي يقرها رديفه البندستاج، لكن ليس بشكل عام ومطلق وانما فقط، عندما يتعلق الامر بالقرارات محل النظر اي المطروحة. وكذلك عندما تكون القرارات لها صلة بالضرائب والتشريع الاداري الذي يمس مصالح الولايات.

٢ - الرقابة البرلمانية على السلطة التنفيذية :

وهو من صلب عمل السلطة التشريعية في اي دولة، حيث لابد للسلطة التنفيذية ان تطلع هذا المجلس على الالية التي تسير بها عملها . وهي فرصة للولايات كي تساهم في عمل السلطة التنفيذية الاتحادية .

٣ - وله السلطة في حماية المصالح الجوهرية للولايات المؤسسة، وحماية النظام الفيدرالي .



جامعة الموصل – كلية العلوم السياسية
المرحلة الرابعة /
المادة النظم السياسية في اوربا والامريكيتين

الدستور في الولايات المتحدة الامريكية

الدكتور سعي الابراهيم

بعد حرب الاستقلال التي خاضها الامريكيين ضد الاستعمار البريطاني، وقيام اتحاد كونفدرالي هش ما بين الولايات المتحدة، تولدت الحاجة لديهم لوضع دستور للبلاد ، يضمون من خلاله وحدة بلادهم ، ويؤطرون مؤسساتهم قانونيا، ويرسمون عبره خارطة الطريق نحو المستقبل .
لذلك، تقرر عقد مؤتمر عام بين ممثلي الولايات الامريكية في تلك الفترة، من اجل الاتفاق على كتابة الدستور، وفعلا في ١٧ ايلول ١٧٨٧، تم التوقيع على دستور الولايات المتحدة الامريكية .

ولقد ترأس المؤتمر (جورج واشنطن) وهو اول رئيس للبلاد، وحضره عدد من الشخصيات المهمة، امثال (جيمس ماديسون) الذي اطلق عليه بأبو الدستور، نظرا لجهوده الكبيرة في كتابته .

وقد اشتقت مواد الدستور الأمريكي من عدة مصادر، ومن بينها :

- ١- التجارب التي شهدتها الولايات في هذا الميدان، حيث ان بعض الولايات كانت تمتلك دساتير خاصة بها .
- ٢- الافكار والمقترحات التي قدمها ممثلي الولايات، التي اغلبها كان يميل الى انشاء حكومة امريكية قوية لكي تكون مسيطرة على فسيفساء الدولة الجديدة.
- ٣- الطروحات الفكرية لبعض المفكرين، امثال (جون لوك) الذي اكد على الحقوق الطبيعية للأفراد التي تمنح لهم بمجرد كونهم بشر، ولا يحق للدولة ان تصادرها . كما وكان لأفكار (مونتسكيو) ايضا الاثر في مواد الدستور، خاصة دعوته للفصل بين السلطات الثلاثة ، على اعتبار ان دمجها بيد واحدة سيدفع للاستبداد .

وقد اتفق المجتمعين على ان تقوم كل ولاية بعقد مؤتمرها الخاص، والذي فيه تتم عملية مناقشة الدستور، وفي حال حصل على تأييد تسعة ولايات سيتم اعتماده كدستور نهائي للبلاد .

ولقد قدمت البعض من الولايات مثل فرجينيا ونيويورك اعتراضات ومقترحات ايضا، كلها تدور حول ضرورة ان يتضمن الدستور قانونا للحقوق، الا ان الاطراف الاخرى قدمت الضمانات الكافية بأن هناك تعديلات مستقبلية حول هذه الفقرة، وكنتيجة لهذه التسوية تمت عملية المصادقة على الدستور من قبل تسعة ولايات من ضمنها الولايات المهمة، مثل فرجينيا ونيويورك .

يقول (جيمس ماديسون) ، نريد ان نضع دستورا يكون (موائما للتغيرات عبر العصور) ، حيث جرى تعديله (٢٧) مرة .

ولقد اقتنع واضعوا الدستور الامريكي، بأنهم لن يقدرُوا على الاحاطة بكل شيء، لذلك جعلوا باب التعديلات مفتوحا وفق شروط معينة، كي تستطيع الاجيال المتعاقبة تعديله بحسب حاجتها .

للدستور الأمريكي خطوط عامة، تتمثل بـ :

- ١- يتكون الدستور الأمريكي من تمهيد وسبعة مواد .
- ٢- هذا الدستور يعتبر تحولاً في شكل الدولة الأمريكية من الكونفدرالية إلى الفيدرالية .
- ٣- أنه دستور مكتوب .
- ٤- دستور جامد لا يمكن تعديله بقانون عادي .
- ٥- جاء في ديباجة الدستور الأمريكي (أي مقدمته) ، ما نصه (نحن شعب الولايات المتحدة ومن أجل إنشاء اتحاد أكثر اكتمالاً، وإقامة العدالة، وضمان الاستقرار الداخلي، وتوفير سبل العيش المشترك، وتعزيز الخير العام ، وتأمين نعمة الحرية لنا ولأجيالنا القادمة، نرسي ونقيم هذا الدستور) ونلاحظ هنا أن عبارة (نحن الشعب الأمريكي) ، لها تفسيرات كثيرة ، من أهمها أن هناك إرادة شعبية بوضعه وأنه من صنع العقل الإنساني.
- ٦- يعتبر الدستور هو القانون الأعلى في البلاد .
- ٧- قسمت السلطات في الولايات المتحدة الأمريكية إلى ثلاثة (التنفيذية ويمثلها الرئيس ، التشريعية ويمثلها الكونغرس، القضائية وتمثلها المحكمة العليا وبقية المحاكم) .
- ٨- جاء الدستور بالفصل بين السلطات (السلطتين التشريعية والتنفيذية) أي بين البرلمان من ناحية، والرئيس ووزرائه من ناحية أخرى (وذلك مع مراعاة التوازن أو المساواة بين هاتين السلطتين، بمعنى أن السلطة التنفيذية التي تتركز في رئيس الجمهورية يعاونه الوزراء كمجرد سكرتيرين، لا تملك حق حل البرلمان، ولا تأجيله، ولا حق اقتراح مشروعات القوانين وعرضها عليه، وليس للوزراء أن يكونوا أعضاء في البرلمان، ومن الناحية الأخرى ليس للبرلمان حق عزل رئيس الجمهورية أو الوزراء، لعدم الثقة فيهم وفي سياستهم، وليس لأعضاء البرلمان حق توجيه أسئلة أو استجابات إلى الوزراء... إلخ.
- ٩- التوازن أو المساواة بين السلطات، ويقصد به، بأن لا تستطيع إحدهما أن تسيطر على الثانية .
- ١٠- تحريم الرق والعبودية في أمريكا . ويسمح للرفيق بالتمتع بكافة الحقوق كمواطنين ومن بينها حق الانتخاب .
- ١١- لم يعين الدستور أي دين رسمي للبلاد، بل أعطى للناس حرية الاعتقاد الديني، وبذلك تصنف الدولة الأمريكية على أنها دولة علمانية .
- ١٢- أكد الدستور على أن للمواطن الأمريكي الحق بالكلام والتجمع السلمي والتعبير عن رأيه بحرية، ومطالبة الدولة بحقوقه المشروعة .
- ١٣- المواطنين الأمريكيين متساوين أمام القانون، لهم نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات .
- ١٤- الاعتراف بحق المرأة في الانتخاب ، عام ١٩٢٠ .
- ١٥- تحديد سن الرشد السياسي بـ ١٨ سنة، يكون للمواطن بعدها الحق بالانتخاب.

جامعة الموصل — كآية العلوم السياسية
المرحلة الرابعة
المادة : النظم السياسية في أوروبا والأمريكيتين

الماضرة الثالثة

النظام السياسي في ألمانيا (الجزء الثاني)

الدكتور

سعدى الأبراهيم

المحور الاول

توزيع الصلاحيات ما بين الحكومة الاتحادية والولايات

اولا - الفيدرالية في المانيا :

يمكننا القول بأن النظام الاتحادي ما هو، الا شكل من اشكال النظم السياسية، ونوع من انواع الدول الاتحادية او المركبة، جرى العمل به في دول مختلفة منها الديمقراطية ومنها غير ذلك، ويتميز بوجود حكومة مركزية تسمى حكومة الاتحاد ووجود حكومات اخرى منضوية تحتها تسمى حكومات الولايات او الاقاليم، وان العلاقة وتقاسم السلطات والصلاحيات بين الحكومة الاتحادية والحكومات الاعضاء في الاتحاد يتم تنظيمها بموجب دستور مكتوب يسمى بالدستور الاتحادي، وتختلف طريقة انشاء وكذلك نهاية النظام الاتحادي من دولة الى اخرى.

لقد اقر الدستور الاتحادي الالمانى، في المادة (٢٢ / ١) منه ، بان : جمهورية ألمانيا هي دولة اتحادية
ديمقراطية و اجتماعية . يضطلع الاتحاد بمسؤولية تمثيل الأمة ككل في العاصمة، وان برلين هي عاصمتها.

- اسباب تبني المانيا للنظام الفيدرالي :

١ - اسباب داخلية :

- اسباب تاريخية : تتعلق بالإرث التاريخي لألمانيا والمتمثل بكونها دولة قد شهدت ما يشابه هذا النوع من الاتحادات، وبالتالي فمن السهل عليها تطبيقه بعد الحرب .
- اسباب سياسية : الفيدرالية، تساهم في الحفاظ على الاستقلال النسبي للولايات ومنع المركز من الاستئثار بالسلطة على حسابها.
- اسباب اجتماعية : ان الصلاحيات التي يعطيها الدستور للاتحادي للولايات، من شأنها ان تحافظ على حقوق المكونات المجتمعية فيها .
- اسباب اقتصادية : الفيدرالية تعزيز التكامل الاقتصادي في البلاد، وقد تسهم في التوزيع العادل للثروات وتشجع المنافسة الاقتصادية بين الولايات .
- اسباب ثقافية : لكل تجمع بشري : قومي او ديني، ثقافته الخاصة، وعندما يكون لهذه التجمعات ولايات شبه مستقلة، فأنها تقدر على ممارسة ثقافتها بحرية.

٢ - اسباب خارجية :

- هناك رغبة دولية موجودة بعد الحرب العالمية الثانية، ارادت الدول التي انتصرت على المانيا في الحرب العالية الثانية، ان تمنع المانيا من العودة الى الحكم الدكتاتوري، فوجدت ان اضعاف سلطة المركز يعتبر وسيلة ناجحة في ذلك.

- طرق توزيع الصلاحيات ما بين المركز والاقاليم في الدول الفيدرالية:

- ١- طريقة حصر سلطات الحكومة الاتحادية وترك ما عداها للحكومات الاعضاء في الاتحاد. ومن امثلتها امريكا .
- ٢ - ثانيا - طريقة حصر وتحديد صلاحيات الحكومات الاعضاء في الاتحاد وترك ما عدها للحكومة الاتحادية المركزية . مثل الهند .
- ٣ - ان يحدد الدستور الاتحادي اختصاصات كل من السلطات الاتحادية وسلطات الولايات والاقاليم المتحدة على سبيل الحصر .

أخذت ألمانيا في توزيعها للاختصاصات الاتحادية بطريقة حصر صلاحيات السلطات الاتحادية وكذلك حصر صلاحيات سلطات الولايات الأعضاء في الاتحاد، ويعطي أيضاً مجال واسع من الصلاحيات المشتركة بين مستويي الحكومة إذ ينص الدستور كمبدأ عام على أن تنفيذ سلطات الولاية وتأدية وظائفها هو أمر يخص الولاية نفسها في الحالات التي يسمح بها الدستور، وإيضاً يمنح الدستور الحكومة الاتحادية دوراً مهماً في مجال العلاقات الخارجية ولكن أيضاً للولايات دور معين يتمثل باستشارتها في بعض الأمور المتعلقة بالعلاقات الدولية الخاصة بالدولة الاتحادية، وهناك صلاحيات محددة يمنحها الدستور للولايات الألمانية في المجال الخارجي؛ ومنها السماح لبعض الولايات الحدودية بالمشاركة في المؤتمرات والسياسات الإقليمية إلى جانب الدول المجاورة لألمانيا مثل تنظيم عملية الهجرة الدولية عبر الحدود وغيرها .

وعلى هذا الاساس، حصرت صلاحيات الحكومة الاتحادية بمجموعة من النقاط، ومن اهمها :

١ - السياسة الخارجية .

٢ - الامن الوطني الدفاع عن البلاد.

٣ - الهجرة.

٤ - العملة.

اما الولايات فقد كان لها الصلاحيات في عدم قضايا ، مثل :

١ - التعليم .

٢ - الشؤون الدينية .

٣ - الشرطة .

٤ - الحكم المحلي .

الا ان اخذ المانيا بهذه الطريقة قد جعلها تواجه مشاكل متعددة، حيث تداخلت الصلاحيات ما بين المركز والولايات ووصلت الى طريق مسدود في اكثر من مرة، ذلك ان التفويضات الاتحادية تقيد سلطة الانفاق لدى المقاطعات الستة عشر المكونة للدولة الاتحادية، وتتطلب معظم التشريعات في النظام الاتحادي موافقة المقاطعات في المجلس الاعلى للبرلمان، وقد سمح ذلك للمقاطعات بالتمتع بحق الفيتو فيما يتعلق بتشريعات الحكومة الاتحادية وقيد من قدرة الحكومة الاتحادية على متابعة سياساتها. وغالبا ما يعتبر حق الفيتو الذي تمتلكه المقاطعات في المجلس الاعلى للبرلمان حاجزا امام سياسات الاصلاح على المستوى الاتحادي خاصة في الوقت الذي يكون فيه كل مجلس من مجالس البرلمان محكوما بأغلبية من معسكر سياسي مختلف. ان هذه الصعوبات وغيرها قد جعلت البعض يصف النظام الاتحادي الالمانى بأنه نظام غير مستقر، خصوصا مع ازدياد المطالبات المتكررة من داخل الاتحاد من اجل اصلاح الدستور واعادة النظر في الصلاحيات الممنوحة للمركز والاقاليم .

وهناك دستور لكل ولاية، يكون متوافقا مع الدستور الاتحادي، لأن السمو هو للدساتير الاتحادية . بحيث يراعي النهج الديمقراطي – الاجتماعي، تحكمها سيادة القانون، بالمعنى المقصود في هذا القانون الأساسي. وكما هو حال الحكومة الاتحادية، يوجد في كل ولاية سلطة تشريعية وسلطة قضائية .

وتكون السلطة التنفيذية مسؤولة امام السلطة التشريعية .

وتتكون السلطة التشريعية من مجلس واحد ، وتسمى (جمعية الولاية) ، وتتم عملية انتخاب اعضائها، في انتخابات عامة لمدة (٤) اعوام .

ويضم المجلس رئيسا ونواب وسكرتيرين .

وفي كل مجلس تشريعي ، يوجد مجلس للكبار، الذي يتألف من رئيس مجلس الولاية ونائبه وعدد قليل من الاعضاء، يقومون بإدارة شؤون المجلس التشريعي، واعداد برنامج عمل البرلمان ويخصص وقت المناقشة . يقوم المجلس التشريعي في كل ولاية بانتخاب المستشار (مستشار الولاية) ، ويقوم الاخير بتعيين اعضاء حكومته بموافقة مجلس الولاية .

وفضلا عن السلطة التشريعية، يوجد في كل ولاية سلطة تنفيذية، تسمى مستشارية الولاية ، تتمتع حكومات الولايات بشيء من الاستقرار كون السلطة التشريعية عاجزة عن ان تحله ، وفي حال تنحي الرئيس من منصبه يمكن اختيار غيره .

المحور الثاني

السلطة القضائية في ألمانيا

أشار الدستور الألماني، إلى أن الدستور هو القانون الاسمي في البلاد، وبالتالي لا يجوز مخالفته، لا من قبل السلطتين : التشريعية ولا التنفيذية، ولا من قبل الولايات .

هذا الأمر تطلب إنشاء محكمة فيدرالية دستورية عليا، مهمتها فحص كل تشريع أو قرار أو إجراء يخالف يصدر عن المؤسسات الفاعلة في الدولة ، وإيقاف ومقاضاة المؤسسات التي لا تراعي المواد الدستورية .

وتصل هذه المحكمة بعض القضايا بشكل استثناف، او انها تتم عن طريق طلب من السلطة التشريعية متمثلة بالبنودستاج، او التنفيذية، وكذلك عن طريق سلطات الولايات، بل يستطيع اي مواطن عادي ان يطلب من المحكمة ايقاف قانون معين بدعوة مخالفته للدستور الاتحادي . وقد نظرت المحمة في العديد من القضايا، مثل مسألة الاجهاض وتمويل الاحزاب .

وهناك محاكم على مستوى ادنى منتشرة في كل انحاء البلد، تقوم بمهام متعددة، وتسبق عملية عرض الشكوى على المحاكم عملية تصفية، من قبل لجان مختصة، وذلك لتخفيف الزخم عن كاهلها، على الاخص المحكمة الفيدرالية العليا .

المحور الثالث

الاحزاب السياسية في المانيا

تعتبر الاحزاب السياسية، احد علامات الانظمة الديمقراطية، كونها تشكل قنوات للتواصل ما بين النظام والشعب .

ولا تختلف المانيا، عن بقية النظم البرلمانية ، من حيث وجود عدد من الاحزاب السياسية العاملة فيها، وهذه الاحزاب، تقوم بأدوار كثيرة، :

١ – تساهم الاحزاب في بناء الارادة الشعبية ، بمعنى التوعية والتثقيف .

٢ – تمثيل الجماهير في السلطة التشريعية والتنفيذية .

٣ – مراقبة عمل الحكومة، من خلال المعارضة السياسية في داخل البرلمان وخارجه.

٤ – تساهم في صنع السياسات العامة .

ويشترط في تكون الاحزاب الماني، ان تلزم بالدستور الالمانى، وبالنهج الاتحادي الديمقراطي للبلاد، وفي حال مخالفتها لذلك، جاز للدولة ان تلها او تخضعها للقضاء .

ومن اهم الاحزاب السياسية في المانيا، الآتي :

اولا - الحزب الاشتراكي الديمقراطي S.P.D :

ويعد من اقدم الاحزاب التي عرفتها المانيا، وقد تبني الحزب المبادئ الاشتراكية - الماركسية، وكان يرأسه (كورات شموخر) . وقد تشدد في مواقفه ضد القوى السياسية التي كانت تميل الى الغرب، وهذا احد الاسباب التي ادت الى حرمانه من الوصول الى منصب المستشارية لفترة طويلة .

ومع ذلك، فأن لهذا الحزب شعبية كبيرة في المانيا، حيث يؤيده العمال والموظفين والمثقفين .

ان موت زعيمه (شموخر)، والهزائم التي تعرض لها في الانتخابات المتكررة، قد اضطرت الحزب الى ان يتراجع عن تشدده ، ويجري تعديلات على مبادئه، مثل : تراجع الحزب عن الاشتراكية الاقتصادية، واستبدالها باقتصاد السوق، فضلا عن تراجعته عن معارضة انضمام المانيا للاتحاد الاوربي .

ومن بين الاشياء التي يدعو اليها الحزب :

- ١ - ان يكون لألمانيا شأن دولي اكبر .
 - ٢ - ان تحصل المانيا على مقعد دائم في مجلس الامن .
 - ٣ - توسيع الاتحاد الاوربي ليشمل دول اخرى، اهمها تركيا.
 - ٤ - رسم سياسات عامة لدمج الاجانب في المجتمع الالماني.
- وقد دخل الحزب في تحالفات حزبية متعددة، مثل تحالفه مع الحزب المسيحي الديمقراطي بعد عام ٢٠٠٥.

ثانيا - الحزب المسيحي الديمقراطي C.D.U:

اسس هذا الحزب من قبل مجموعة من الالمان الكاثوليك والبروتستانت، وقد ترأسه (اديناور) . وهذا الحزب يستند الى الارث الديني المسيحي في نهجه السياسي، وهو حزب ليبرالي محافظ .

ان الرغبة في كسب عدد اكبر من المؤيدين والانصار، قرر الحزب ان يتحد مع الاتحاد الاجتماعي المسيحي ، ويخوضان الانتخابات سويا، فضلا عن تكوينها لكتلة برلمانية واحدة، الامر الذي اعطاهم ثقلا كبيرا على الساحة الالمانية، خاصة في البوندستاج.

والملاحظ على الاحزاب ذات البرنامج الديني في المانيا، انها لا تتردد في العمل السياسي عن مخالفة الدين، وانتهاج سياسات متحررة، مثل قبول استنساخ الاجنة التي تعارضها الكنائس .

وعلى الصعيد السياسي، ينادي الحزب بالآتي :

١ - المحافظة على الهوية المسيحية للاتحاد الاوربي .

٢ - يدعو الى عدم التوسيع بالاتحاد الاوربي .

٣ - يشجع على التعاون الالمانى مع الولايات المتحدة الامريكية، اكثر من روسيا .

ان علاقة الاحزاب المسيحية بالاشتراكية، هي علاقة تنافسية، وهي ترجع الى مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، عندما اراد (ادارنو) زعيم الحزب المسيحي ربط المانيا بالغرب، وعارضه الحزب الاشتراكي - الماركسي .

الا ان التحالف بينهما عقب ٢٠٠٥، دفعهما الى التنازل عن بعض القناعات.

ثالثا - حزب الخضر DINE GRUNEN:

تأسس هذا الحزب في المانيا. وضم داخله كل احزاب البيئة، ومن بين الاشياء التي نادى بها : نزع السلاح و وقف سباق التسلح، الذي كان سائدا في الحرب الباردة، وحصر استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية فقط .

لقد دفعتة التجارب الانتخابية الى اعادة النظر في مبادئه وفي سلوكياته، وقد دخل الحزب في تحالفات مع بقية الاحزاب، كما حال تحالفه مع ما يعرف بتجمع (٩ كانون) . وكذلك تحالفه مع الاشتراكيين .

كان من ضمن برامج حزب الخضر السياسية ، الاتي :

١-العمل على دعم مشروع الوحدة الأوروبية .

٢-دعم ضم تركيا الى الاتحاد الاوربي.

٣- رسم خارطة طريق لبناء السلام في الشرق الاوسط .

وبصورة عامة، تختلف قدرات الاحزاب، على التأثير بالسياسة العامة للدولة الالمانية، بحسب الاتي :

١-مدى علاقة الحزب بالسلطة، هل هو ضمن الائتلاف الحاكم ام في المعارضة .

٢-مكانة الحزب وتأثيره، من خلال حجم المؤيدين له ونشاطه السياسي.

ويلاحظ على الاحزاب الالمانية قلة عدد اعضائها، وهذا ناتج عن الارتياب الشعبي منها .

المجتمع المدني في ألمانيا

هو مصطلح يطلق على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة، بمعنى التي بلغت درجة من الوعي والرشد والتفسير العقلي للأمور .

والأفراد في المجتمعات المدنية، قد يشكلون منظمات تختص بشتى نواحي الحياة ، تعمل للحفاظ على ما وصل اليه مجتمعهم من رفاه وعدالة اجتماعية، ومنها منظمات لحماية حقوق الانسان، واخرى للبيئة، وجمعيات خيرية وغيرها ، ويطلق على هذه المنظمات بـ ((منظمات المجتمع المدني)) التي قد تكون لها نفس النشاطات على الصعيد العالمي .

المانيا تمتلك مجتمعا مدنيا، يراعه الدستور والقوانين . وفيها العديد من المنظمات التي تعمل في هذا الجانب، مثل :

- منظمات لحماية حقوق الانسان :

هذه المنظمات، تعمل على تعريف المواطن بحقوقه، ودعوته للدفاع عنها، ورفض اي قانون او ممارسة حكومية قد تمس بها .

- منظمات الصليب الاحمر الالمانية :

ولهذه المنظمة مهام متعددة، من خلالها تقدم المساعدة للمواطنين الذين يتعرضون للكوارث الطبيعية، وتدعم التنمية .

- منظمات مختصة بمساعدة اللاجئين :

هذه المنظمات، تعمل على مد يد العون لكل لاجئ يصل المانيا، من خلال تعريفه بحقوقه وبالإجراءات التي ينبغي ان يقوم بها . ومن امثلتها منظمة (التافل) .

جامعة الموصل / كلية العلوم السياسية
المرحلة الرابعة

مؤسسات النظام السياسي في كندا

الدكتور سعدي الابراهيم

١ - السلطة التشريعية :

وهذه السلطة تسمى البرلمان في كندا، ويكون للملك دورا مهما فيها، وهي تتكون من مجلسين :

أ - مجلس الشيوخ :

مجلس الشيوخ يتكون من ١٠٥ اعضاء، يتم تعيينهم من قبل الحاكم العام، ورئيس الوزراء، ويمثلون اربعة مقاطعات () .

الشروط المطلوب توفرها في عضو مجلس الشيوخ، الاتي :

- اكمل سن الثلاثين .
- اما ان يكون من رعايا الملكة (ملكة بريطانيا) بالولادة، او بالتجنيس .
- ان يكون مقيما في المقاطعة التي يعين فيها .
- ان مدة العمل في مجلس الشيوخ، هي مدى الحياة .
- وللحاكم العام، صلاحية تعيين رئيس مجلس الشيوخ واقالته بالتشاور مع رئيس مجلس الوزراء .
- ويشترك مجلس الشيوخ مع مجلس العموم في صلاحيات سن القوانين.
- ولا تصدر تلك القوانين الا بموافقة المجلسين عليها، حيث تتخذ القرارات من خلال التصويت بالأغلبية .

ب - مجلس العموم :

يتكون من ١٠٨، عضو، عن طريق الانتخابات .

ينتخب مجلس العموم رئيسه في الجلسة الاولى بعد انتهاء الانتخابات .

مدة عمل مجلس العموم خمسة اعوام .

اما المؤهلات فهي تخضع لقوانين المحافظات والمقاطعات، لكنها في الغالب مشابهة لمؤهلات مجلس الشيوخ .

ولهذا المجلس صلاحية مسائلة رئيس الوزراء واقالة الحكومة، اي ان الحكومة مسؤولة امام مجلس العموم .

٢- السلطة التنفيذية :

تتألف من ملك بريطانيا الذي هو ملك كندا ايضا، والذي بدوره يعين حاكم عام لدولة كندا، لكن الحاكم العام لا يمارسها بشكل فعلي، بل يفوضها الى رئيس الوزراء المنتخب من قبل البرلمان (نواب الشعب)، وهو في الاغلب مرشح حزب الاغلبية البرلمانية. وفضلا عن رئيس الوزراء، يوجد هناك وزراء لمختلف قطاعات الحياة المهمة، للزراعة والصناعة و

٣-السلطة القضائية :

في كندا تناط السلطة القضائية بالمحكمة العليا، وتعمل على:

أ- تأويل الدستور، اي تفسيره وبيان وجهة نظره حول القضايا المطروحة عليها .

ب- مراقبة القوانين والتشريعات، لضمان عدم مخالفتها للدستور.

ت- النظر في الخلافات، التي تنشأ بين المركز والاقاليم او بين الاقاليم نفسها.

ث- الاستئناف ، وهذا يعني انها تقبل اعادة المحاكمة في حال طعن احدى اطراف النزاع بحكم قضائي صدر ضده من محكمة اخرى .

وتتألف من رئيس وثمانية قضاة معينين من قبل رئيس الوزراء، ويبقون بالعمل حتى سن الـ ٧٥ . ويتمتعون باستقلالية كبيرة .

جامعة الموصل – كلية العلوم السياسية
المرحلة الرابعة /
المادة النظم السياسية في اوربا والامريكيتين

الخصائص المشتركة للنظم السياسية في امريكا اللاتينية

الدكتور سعدي الابراهيم

هناك بعض السمات المشتركة للنظم السياسية في دول أمريكا اللاتينية،
مثل:

أولاً – التقليد الشكلي للنظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية :
عمدت أغلب دول أمريكا اللاتينية، إلى التقليد الشكلي للنظام السياسي
في الولايات المتحدة الأمريكية . حيث أخذت بالنظام الرئاسي، ولديها
أيضاً كونغرس فيه مجلسين، وكذلك لديها محكمة عليا .

ثانيا - هيمنة رئيس الجمهورية :

على الرغم من ان الدساتير تحدد للرئيس صلاحيات معينة، الا ان التطبيق العملي يقود الى تسلطه وهيمنته شبه المطلقة على عمل كل السلطات الاخرى، خاصة التشريعية .

والاسباب التي تؤدي الى هيمنة الرئيس كثيرة، ومن اهمها :

١ - الاعتقاد بأن ظروف البلاد تحتاج الى مثل تلك الهيمنة . (مرحلة التأسيس تحتاج الى الحزم)

٢ - قلة وعي الجماهير وعدم تمكنها من نيل حقوقها ، واجبار الرئيس على الخضوع للدستور .

٣ - بحث الرأي العام عن القائد ، اكثر من البحث عن البرامج السياسية والتنمية (فكرة الزعيم الاسطوري المخلص غالبا ما تسود في العقل الجمعي للشعوب الفقيرة وغير المتقدمة) .

٤ - اصبحت هيمنة الرئيس جزء من التقاليد التي يصعب تغييرها . الشعوب التي عاشت فترة طويلة تحت الديكتاتورية تواجه صعوبة في الانتقال الى الديمقراطية .

ثالثا - عدم الاستقرار السياسي :

الخصائص اعلاه، قادت الى عدم الاستقرار السياسي في دول امريكا اللاتينية، حيث ان السلطة تتغير باستمرار، الأمر الذي ينعكس سلبا على كل نواحي الحياة الاخرى، الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.